

المحاضرة السابعة: السياسات البيئية والقوانين البيئية المتعلقة بالسياحة

تهدف السياسات البيئية في السياحة (السياحة المستدامة/البيئية) إلى تحقيق توازن بين النمو الاقتصادي وحماية الموارد الطبيعية والثقافية. تشمل التدابير الرئيسية تعزيز السياحة المسؤولة، تقليل الانبعاثات والنفايات، إدارة استخدام الموارد (المياه والطاقة)، وتفعيل التشريعات البيئية لحماية المناطق الطبيعية، بما يضمن استدامتها للأجيال القادمة .

1- أهم ركائز السياسات البيئية السياحية:

- حماية التنوع البيولوجي: تنفيذ تشريعات تمنع التلوث والتوسع العمراني العشوائي على حساب المناطق الطبيعية، وتشجيع السياحة في المناطق المحمية.
- السياحة المستدامة والأهداف التنموية: وضع أطر تعزز السياحة التي توفر وظائف وتحمي الموروثات الثقافية، تماشياً مع أهداف التنمية المستدامة .
- التدابير الوقائية والتشريعية: فرض قوانين بيئية، مثل مراقبة تأثيرات التنمية السياحية، وفرض ضرائب على الأنشطة السياحية الملوثة، وإلزام المنشآت بمعايير بيئية صارمة.
- الاستهلاك المسؤول والطاقة المتجددة: الحد من النفايات (البلاستيك، المخلفات الصناعية) وترشيد المياه، واعتماد الطاقة الشمسية والممارسات الصديقة للبيئة في أماكن الإقامة.
- دمج المجتمعات المحلية: مشاركة السكان المحليين في اتخاذ القرارات، وضمان استفادتهم اقتصادياً، مما يرفع الوعي البيئي ويحمي الموارد المحلية.
- التربية البيئية: نشر ثقافة الحفاظ على البيئة بين السياح والعاملين لضمان احترام التوازن البيئي .

تعمل الدول من خلال هذه السياسات على تحويل السياحة من قطاع مستنزف للموارد إلى قطاع صديق للبيئة

تركز السياسات والقوانين البيئية المتعلقة بالسياحة على تحقيق "التنمية السياحية المستدامة" من خلال إدراج النشاط السياحي ضمن مخططات تهيئة الإقليم لحماية الموارد الطبيعية، التراث الثقافي، والمناطق الحساسة (مثل الصحراوية والساحلية). تشمل هذه التشريعات فرض دراسات تقييم الأثر البيئي، إدارة النفايات، الالتزام بالقدرة الاستيعابية للمواقع، وإقرار عقوبات على التلوث.

2- أبرز جوانب السياسات والقوانين البيئية السياحية:

- حماية مناطق التوسع السياحي: تصنيف المناطق (ساحلية، صحراوية) وتحديد أسس إنشائها وتسييرها لضمان استدامتها، مثلما هو الحال في القانون 01/03 بالجزائر.
 - التخطيط والتهيئة المستدامة: اعتماد مخططات تهيئة توازن بين التنمية الاقتصادية وحماية البيئة، بما في ذلك التسيير العقلاني للموارد (الماء، الطاقة) والنفايات.
 - التشريعات الوقائية: فرض إجراءات احترازية لتجنب التلوث، وتفعيل دور السياحة البيئية كعامل تربوي وثقافي صديق للبيئة.
 - عقوبات المخالفات: ترتيب جزاءات وغرامات مالية مشددة (كما في القانون رقم 01/03) ضد كل تعدٍ على المكونات البيئية أو التاريخية للمواقع السياحية.
 - تفعيل التنمية المستدامة: تعزيز استخدام الطاقات المتجددة، تدوير النفايات، وإشراك المجتمع المحلي لضمان "سياحة خضراء".
- تعد هذه القوانين ضرورية للموازنة بين جذب السياح والفوائد الاقتصادية وبين الحفاظ على التوازن البيئي والتراثي، مما يضمن استمرار الجذب السياحي على المدى الطويل.

3- القوانين البيئية المتعلقة بالسياحة في الجزائر:

تتمحور القوانين البيئية المتعلقة بالسياحة، لا سيما في التشريع الجزائري، حول تحقيق تنمية سياحية مستدامة تحمي التوازن البيئي. تشمل هذه القوانين تنظيم مناطق التوسع السياحي (القانون 03-03)، التنمية المستدامة للسياحة (القانون 01-03)، وحماية السواحل، مع فرض عقوبات مشددة على المخالفات البيئية لضمان استغلال عقلاني للموارد.

وفيما يلي تفصيل لأهم القوانين البيئية المتعلقة بالسياحة:

- **قانون التنمية السياحية المستدامة (03-01)**: يضع الأحكام العامة للسياحة البيئية ويربطها بحماية البيئة وتهيئة الإقليم.
- القانون رقم 03-01 المؤرخ في 17 فبراير 2003 هو التشريع الأساسي في الجزائر الذي يحدد قواعد التنمية المستدامة للسياحة، بهدف النهوض بالقطاع عبر إيجاد بيئة محفزة للاستثمار، مع الحفاظ على البيئة، الموارد الطبيعية، والتراث الثقافي للأجيال الحالية والمستقبلية، معتبرا السياحة نشاطاً اقتصادياً صديقاً للبيئة .
- أبرز محاور وأهداف القانون 03-01:
- تعريف السياحة المستدامة: يرتكز على نمط تنمية يضمن التوازن بين متطلبات التطوير الاقتصادي وحماية البيئة والموروث الثقافي.
- تشجيع الاستثمار: وضع محيط ملائم ومحفز لترقية الأنشطة السياحية، إعادة الاعتبار للمؤسسات الفندقية، ورفع قدرات الاستقبال.
- حماية البيئة:
- يُلزم القانون كافة الفاعلين بضرورة مراعاة المعايير البيئية وتهيئة الإقليم، لا سيما في المناطق ذات الهشاشة البيئية.
- تهيئة المناطق السياحية: يهدف إلى الاستغلال العقلاني لمناطق التوسع السياحي (Zones d'extension touristique - ZET) وفقاً لمخططات التهيئة.
- دفاتر الشروط: فرض التزامات صارمة على المستثمرين عبر دفاتر شروط تراعي الخصوصيات الثقافية والاجتماعية للمناطق .
- يعد هذا القانون حجر الزاوية في السياسة الوطنية للسياحة في الجزائر، ويتقاطع بشكل وثيق مع قوانين حماية البيئة وتهيئة الإقليم لضمان سياحة مسؤولة .
- **قانون مناطق التوسع والمواقع السياحية (03-03)** يهدف إلى الاستعمال العقلاني للموارد السياحية وإدراجها في المخطط الوطني لتهيئة الإقليم.
- قانون رقم 03-03 المؤرخ في 17 فبراير 2003 في الجزائر يحدد القواعد العامة لتنمية، تهيئة، واستغلال مناطق التوسع والمواقع السياحية. يهدف إلى حماية هذه المناطق، تثمين مؤهلاتها الطبيعية والثقافية، وإيجاد عقار سياحي مهيأ للاستثمار عبر مخططات تهيئة خاصة (SDAT) تحت إشراف الدولة

Le Schéma Directeur d'Aménagement Touristique 2030 (SDAT)

- **حماية البيئة في السياحة**: تشمل القوانين إدارة النفايات بشكل سليم، وتوازن أعداد السياح، وحماية النظم البيئية والمواقع السياحية.
 - **قوانين تهيئة الشواطئ**: تضع قواعد استغلال الشواطئ وتفرض عقوبات مشددة (غرامات وحبس) على مخالفة مخططات تهيئة الشواطئ.
 - **القانون رقم 02-25** القانون رقم 02-25 المؤرخ في 20 فيفري لسنة 2025، الذي يعدل و يتمم القانون رقم 19-01 المؤرخ في 12 ديسمبر لسنة 2001، و المتعلق بتسيير النفايات و مراقبتها و إزالتها
 - **التدابير الوقائية**: تقرر القوانين إجراءات وقائية لحماية البيئة خلال تطوير الأنشطة السياحية، وترتب عقوبات على مخالفتها .
- يتم اعتماد مخططات تهيئة ومشاريع استثمارية قائمة على حماية البيئة أولاً، مع مسؤولية الدولة في الرقابة.